

سنن أبي داود

1640 - حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن هارون بن رباب قال حدثني كنانة بن نعيم العدوي

عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال .

" بها لك فأنامر الصدقة تأتينا حتى قبيصة يا أقم " فقال A النبي فأتيت حمالة تحملت Y
ثم قال " يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلضت له المسألة فسأل
حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب
قواما من عيش " أو قال " سدادا من عيش " " ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي
الحجى من قومه قد أصابت فلانا الفاقة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو
سدادا من عيش ثم يمسك وما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا " . K

صحيح